



منشور تعليمات
رئيس مصلحة الجمارك
رقم (٤٧) لسنة ٢٠٢١ م

نظرا لما تلاحظ في الاوانة الأخيرة من قيام بعض المواقع الجمركية بالإفراج عن سيارات لذوى الإعاقة كامل الأهلية او قصر او فاقدى الأهلية دون الالتزام بأحكام وقواعد القانون المقررة في هذا الشأن .

يراعى الالتزام بالآتي :

أولاً : عدم الإفراج عن سيارة لذوى الإعاقة كامل الأهلية الا بحضوره شخصيا والتوقيع بما يفيد ذلك ،

ثانياً : عدم الإفراج عن سيارة لذوى الإعاقة من القصر او فاقدى الأهلية الا بحضور الولى او الوصى او القيم شخصيا والتوقيع بما يفيد ذلك والإقرار بان المستفيد مازال على قيد الحياة ، على ان يوضح ذلك بإخطار المرور .

للمعمل به ومراعاة تنفيذه بكل دقة درءاً للمسئولية

رئيس مصلحة الجمارك

(الشحات غتورى)

صدر فى : ٢٠٢١/٦/١٥